

مرسوم بقانون اتحادي رقم (17) لسنة 2024
بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022
بشأن الإجراءات الضريبية

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

نحن محمد بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 بشأن الإجراءات الضريبية،
- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء،

أصدرنا المرسوم بقانون الآتي:

المادة الأولى

يُضاف إلى التعاريف الواردة في المادة (1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 المشار إليه، التعريف الآتي:

نظام الفوترة : نظام إلكتروني مُخصص لإصدار وإرسال وتبادل ومشاركة بيانات الفاتورة والإشعار الإلكترونية الدائن وفقاً لهذا المرسوم بقانون.

المادة الثانية

يُستبدل بنص المادة (3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 المشار إليه، النص الآتي:

1. "تسري أحكام هذا المرسوم بقانون على الإجراءات المتعلقة بإدارة وتنفيذ القوانين الضريبية، وتحصيل الضريبة والغرامات الإدارية التي تفرض بموجب أحكام هذا المرسوم بقانون أو القانون الضريبي".
2. تُستبدل كلمة "التزام" بعبارة "التزام ضريبي" أينما وردت في المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 المشار إليه.
3. يُستبدل بعنوان الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 المشار إليه، العنوان الآتي: "مسك السجلات المحاسبية والدفاتر التجارية ونظام الفوترة الإلكترونية".

المادة الثالثة

تُضاف إلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 المشار إليه، مادة جديدة برقم (4) مكرراً، يكون نصها على النحو الآتي:

المادة (4) مكرراً:

نظام الفوترة الإلكترونية

1. يصدر الوزير القرارات اللازمة لتنفيذ نظام الفوترة الإلكترونية وتحديد مواعيد سريانه والمتطلبات والأحكام اللازمة لتنفيذ الضوابط والقواعد والإجراءات ذات الصلة.
2. يخضع أي شخص يتم تحديده من قبل الوزير لنظام الفوترة الإلكترونية.

المادة الرابعة

يُلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا المرسوم بقانون.

المادة الخامسة

يُنشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به بعد (30) ثلاثين يوماً من تاريخ نشره.

محمد بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدرعنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:

بتاريخ: 27 / ربيع الأول / 1446هـ

الموافق: 30 / سبتمبر / 2024م